

كيفية العقد المنقطع و بعض خصوصياته

السؤال :

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

سمعت في الآونة الاخيرة بزواج المتعة و هو اذا كانت المرأة مطلقة يمكنها أن تتزوج لفترة يحددها المتزوجا وبعد انتهاء المدة تدخل المرأة بالعدة.

ما حكم هذا الزواج؟ وماذا لو حدث حمل للمرأة اثناء تلك الفترة؟

شكرا.

الجواب :

يشترط في الزواج المنقطع جميع ما يشترط في الزواج الدائم إلا أنه يشترط في خصوصه تحديد الأجل في أثناء العقد ، ويكفي في اجراء الصيغة - بعد توفر الشروط وبعد اتفاقهما على المهر والأجل - أن تقول المرأة للرجل: زوجتك نفسي على المهر المعلوم في الأجل المعلوم ثم يقول الرجل مباشرة : قبلت التزويج .
هذا وان الحمل الحاصل منهما في هذا الزواج حاله حال الحمل الحاصل من الزواج الدائم من حيث البنوة والنفقة والارث وسائر ما يقرره الشارع المقدس في الفرض المذكور .